

6- أبواب الأضاحي من جامع الترمذي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فنسأله عز وجل - [00:00:01](#)

ان يشرح صدورنا وان ييسر امورنا وان يفقهنا في ديننا قال الامام ابو عيسى الترمذي في كتابه الجامع قال باب في الذبح بعد الصلاة. اي ذبح الاضحية فالاضحية لها وقت - [00:00:28](#)

الاضحية في ذبحها لها وقت يبتدأ له بداية عفوا وله نهاية. الاضحية لها وقت بداية ولها وقت نهاية اما وقت البداية فهو من حين عليكم السلام اني تعال يا شيخ مناحي - [00:00:51](#)

من حين ان يصلى الفجر عفوا من حين ان يصلى صلاة العيد من حين ان تصلى صلاة العيد فاذا صلاة العيد ابتداء وقتها. ابتداء وقت ذبح الاضحية واما نهايتها او نهاية هذا الوقت - [00:01:15](#)

فهو ثلاثة ايام عليكم السلام. فهو ثلاثة ايام بعد يوم العيد يعني مدة الذبح اربعة ايام. اربعة ايام وقال بعض اهل العلم ثلاثة ايام مع يوم العيد والاول ارجح وتعلمون كل هذه الايام ايام نسك ايام رمي الجمار و - [00:01:38](#)

ايام المبيت ايضا في منى نعم وايام طواف وايام سعي ذبح الهدي والاضحية تدخل في ذلك اه نعم والاضحية تدخل في ذلك. فالقول الاول ارجح فاذا نهاية ذبح الاضحية يكون بمغيب الشمس من اليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة - [00:02:08](#)

اه وذهب بعض اهل العلم والله اعلم الى ان الذبح يستمر الى نهاية شهر ذي الحجة واظن الف احد علماء الهند رسالة في ذلك عليكم السلام نعم. قال حدثنا علي ابن حجب وهو ابن اياس السعدي المروزي نزيل بغداد وهو ثقة سبت - [00:02:42](#)

توفي عام اربعة واربعين ومائتين قال اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم وهو ابن مقسم الاسدي البصري المعروف بابن علي وهو امام جليل. وحافظ نبيل من كبار الحفاظ توفي رحمه الله سنة ثلاث - [00:03:13](#)

تسعين ومئة عن ثلاث وثمانين سنة قال عن داوود ابن ابي هند قال عن داوود ابن ابي هند وهو القشيري ابو بكر البصري وقيل كنيته اخي وذلك وداوود ابن ابي هند توفي سنة اربعين ومئة وقد عاش خمسا وسبعين سنة - [00:03:34](#)

وقد علق له البخاري وخرج له مسلم واصحاب السنن عليكم السلام خرج له مسلم واصحاب السنن. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته خرج له الامام مسلم واصحاب السنن وهو ثقة حافظ - [00:04:06](#)

وفقيه من الفقهاء ولكن يبدو انه كان احيانا يحدث من حفظه فقد يقع في الخطأ والا فانه قد وصف بالحفظ فهو من الحفاظ وزهب الحافظ بن حجر الا ان هذا تغير في نهاية حياته - [00:04:29](#)

والذي يبدو والله اعلم هو الاول هو انه احيانا يحدث من حفظه رحمه الله فيقع في الخطأ. والا هو ثقة حافظ وقد احتج به الامام مسلم كما تقدم واصحاب السنن خرجوا له وعلق له البخاري وتوفي سنة - [00:04:54](#)

اربعين ومئة وكان من اهل الفضل قال عن الشعب وهو عامر بن شراحيل الشعبي الهمداني الكوفي الامام فهو من كبار الائمة في زمانه ومن مشاهير التابعين في وقته وقد اشتهر - [00:05:17](#)

سرعة الجواب وقوة العابضة نعم رحمه الله تعالى حتى من الطوائف انه سئل قيل له زوجة ابليس من هي؟ فقال ذاك عرس ما حضرناه النعب وهو كما ذكرت من الحفاظ - [00:05:46](#)

حتى انه قال ما كتبت وعليكم السلام سوداء في بيضاء ما كتبت سوداء في بيضاء وذلك السلام وذلك من حفظه. تفضل بارك الله فيك

وذلك من حفظه نعم الشعب توفي عام ثلاثة ومئة توفي عام ثلاثة ومئة - 00:06:18

طبعا اثني على مواصيل الشعب المواسيل هي على ثلاثة اقسام. مواسير قوية مثل مرسل سعيد ابن المسيب وكبار التابعين

والمراسيل ضعيفة مثل مراسيل صغار التابعين وخاصة عن الزهر وامثاله ومواسيل بين وبين نعم - 00:06:44

مراسيل الشعب وابراهيم النخعي مع انهما ليسا من كبار التابعين ومع ذلك هما يلحقان بالمراسيل القوية فمغاسلهم قوية حتى قيل

طبعا عن ابراهيم النخعي ان مراسل صحيحة سوى مرسل اعادة الضوء من الضحك - 00:07:15

نعم حديث او مرسل تاجر البحريني. نعم ومواسيل عليكم السلام ومواسير الشعب كما تقدم يعني ايضا مراسيل قوية نعم وفائدة

ذلك فائدة ذلك يعني طبعا قوة المراسيل تدل على انه غالبا اصحابها لا يحدثون الا عن من - 00:07:48

فهذا لعل الشيخ حسن ينتبه اذا قيل ان فلان مراسيل قوية وكذا هذا يدل على ان اصحاب هذه المراسيل انهم لا يحدثون الا عن ثقة

عندهم ولذا ينبني على هذا احكام كثيرة. على رأسها - 00:08:21

او بالذات ينبني على على هذا قوة الخبر فاحيانا يكون هذا الخبر مروى من اوجه كلها متكلم فيها ولكن عندنا من الشواهد او ان هذا

الخبر قد جاء من مرسل ابراهيم النخعي او جاء من مرسل الشعبي - 00:08:42

فنقول مواصيل الشعب قوية تمسلا ما رواه الترمذي من طريق الشعب عن ام سلمة ان الرسول عليه الصلاة والسلام عليكم السلام قال

اذا خرج احدكم فقال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل - 00:09:04

او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي الحديث هذا ابو عيسى صححه قال حسن صحيح وهو من رواية الشعبي عن ام سلمة

والشعبي لم يسمع من ام سلمة - 00:09:28

كما قال علي بن المديني فهذا اه الخبر مرسل بمعنى منقطع وهذا والقول بانه مرسل هذا على طريقة السابقين. الائمة السابقين

يسمون كل انقطاع ماذا؟ يسمونه ارسالا وليس المقصود رواية التابعي وليس المقصود حديث التابعي عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم - 00:09:46

عليكم السلام وانما المقصود يدخل في هذا كل مرسل لم يتصل كل خبر لم يتصل اسناده اسناده فهذا الخبر الله عليكم السلام اللهم

اني اعوذ بك ان اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي. هذا قوي - 00:10:19

وخاصة انه ليس في حلال او حرام وانما هو في ذكر يقال عند الخروج فان عمل به الشخص فلا بأس بذلك. كيف وقد قواه ابو عيسى

الترمذي فقوة المرسل هذا مهم جدا معرفة ذلك معرفة ذلك هذا مهم جدا - 00:10:43

في الحكم على الاخبار. وممن يلحق بهؤلاء في قوة المراسيل عوا ابن الزبير وهو امام جليل وام مواسير اهل المدينة من حيث العموم

اقوى من مراسيل اهل الكوفة او اهل البصرة - 00:11:12

لان تعلمون المدينة بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فعوض ابن الزبير ايضا مرسله قوي وهو امام جليل من كبار الائمة في

زمانه رحمه الله تعالى عموما المرسل اذا كان ليس هناك في الباب الا مرسل - 00:11:34

هذا عند اهل الحديث لا يحتج به لا يحتج به وانما يعتضد بغيره ويستأنس به نعم يعتقد بغيره ويستأنس به نعم فمثلا مواسير سعيد

ابن المسيب هي قوية والشافعي معروف ثناء على مراسيم سعيد - 00:12:08

ومع ذلك وجد له من المراسيل مما فيه نكاسة منهم من رواه ابو داود في كتابه المواسيل من طريق هشام بن عو عن سعيد المسيب

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضرب اباه فاقتلوه فاقتلوه - 00:12:33

نعم هذا لا نعلم احدا لا اعلم احدا قائلا بذلك نعم ولا اعلم ان هذا جاء من وجه اخر سواء كان موصولا او كان مرسلا نعم فالموسل

يبقى انه لا يحتج به ولكن يعتضد بغيره ويستأنس به - 00:12:53

وبالتالي قد يتقوى اذا جاء الحديث من اكثر من وجه قد يتقوى نعم بغيره ومن احسن ما ومن احسن من افرد المرسل هو ابو داود

هو ابو داود الازدي صاحب السنن - 00:13:19

نعم فاعود في كتابه يعني نحو خمس مئة موصل ونحو ذلك. نعم ومرتب كتابه مرتب على الابواب مرتب على الابواب. وطبعا عبد

الرزاق وقبل عبده الرزاق الامام مالك بن انس - [00:13:40](#)

وايضا عبد الرزاق وابن ابي شيبة وسعيد ابن منصور وغيرهم قد اودوا المرسل واكثر من ايراد مرسل في مصنفاتهم اكثر من عواد الموصّل في مصنفاتهم لكن بالنسبة لابي داوود افرد المغسل - [00:14:08](#)

والخبر الذي يذكره ضمن المواسيل وجاء موصولا هذا غالبا عند ابي داوود لا يصح ماذا وصله لا يصح وصله وانما الصواب عند ابي داوود انه موصل انما الصواب عند ابي داوود انه مرسل - [00:14:30](#)

عليكم السلام. وهذا مهم جدا. هذا مهم جدا عليكم السلام في معرفة منهج ابي داود في ذلك فيؤخذ من هذا الكتاب ايضا احكام حديثية لابي داوود رحمه الله تعالى نعم - [00:14:49](#)

قال عن البراء ابن عازب الانصاري رضي الله عنهما البراء كان من صغار الصحابة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ولكنه كان اكبر من عبد الله بن العباس واكبر من عبد الله بن الزبير. نعم. ومن النعمان بن بشير - [00:15:11](#)

وانما هو في طبقة وسن عبد الله ابن عمر في طبقة وسن عبدالله بن عمر وقد عرّض عبد الله بن عمر على الرسول عليه الصلاة والسلام في احد فلم يجزه عليكم السلام وانما جازه متى - [00:15:38](#)

في الخندق جازه في الخندق. نعم وعازب والد البراء صحابي نعم قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحو طبعاً تعلمون ان هناك عيدان عيد الاضحى وهو الكبير وعيد الفطر - [00:15:56](#)

وعندنا عيد الاسبوع وهو الجمعة. هذه الاعياد الزمانية واما الاعياد المكانية فعندنا عرفة عيد المكان وزمان عيد المكان اذا اجتمع فيها المسلمون فهي عيد زماني ومكاني نعم اما زماني فقد جاء في حديث موسى بن علي عن ابيه عن عتبة بن عامر قال يوم قال عليه الصلاة والسلام يوم عرفة ويوم النحر - [00:16:23](#)

وايام التشويق عيدنا اهل الاسلام فعرف عيد زماني وعيد ايضا مكاني ومن ايضا من اه من الاماكن التي تكون عيداً للمسلمين فيجتمع فيها المسلمون كما تعلمون في ايام التشويق في ايام الحج يجتمعون في هذه الاماكن - [00:16:53](#)

في الاعياد زمانية ومكانية واحيانا يجتمع العيد الزماني والمكاني والاصل في الاعياد فيما فيما يتعلق بصيامها على ثلاثة اقسام. لعل ابو سليمان يكتب ذلك على ثلاثة اقسام القسم الاول الاعياد التي لا يجوز صيامها البتة. لا يجوز صيامها البتة وهي عيد الفطر -

[00:17:23](#)

وعيد الاضحى يوم الاضحى لا يجوز صيامها البتة ابدًا لو الانسان نذر مهما نذر لا يجوز صيامها البتة والقسم الثاني الاعياد التي تصام بقيد نعم وهذه على قسمين القسم الاول ايام التشريق - [00:17:48](#)

لا يجوز صيامها الا لمن حج متمتعاً ولم يجد الهدي ولم يصم قبل ذلك فيرخص له ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع اذا لم يصم قبل ذلك فيرخص له ان يصوم - [00:18:15](#)

ايام التشويق نعم فهذه مقيدة بمن لم يجد الهدي ولم يصم قبل ذلك القسم الثاني الجمعة الجمعة لا يجوز صيامها افراداً لكن ممكن ان تصومها اذا صمت قبلها ماذا؟ يوماً او بعدها يوماً. نعم اذا صمت الخميس والجمعة فلا بأس او الجمعة والسبت فلا بأس في هذه -

[00:18:35](#)

لحاله القسم الثالث من الاعياد التي يستحب صيامها ويتأكد وتتأكد سنية هذا الصيام عليكم السلام. وهو يوم عرفة وهو يوم يوم عرفة فهو يوم عيد ولكن صيامه مستحب. صيامه مستحب - [00:19:05](#)

نعم بالنسبة للحاج خلاف السنة صيامه بالنسبة للحاج لمن اراد ان يصومه وهو حاج هذا خلاف السنة. هذا خلاف السنة. نعم جاء عن بعض الصحابة كعائشة انها كانت رضي الله عنها وعن ابيها. ولكن السنة عدم الصيام - [00:19:33](#)

نعم هذا ما يتعلق نعم بالاعياد وليس هناك في في الاسلام عيداً سوى ما تقدم في الاعياد شرعية لا يجوز للانسان ان يزيد فيها او ان ينقص. نعم والدين كما تعلمون كله - [00:19:54](#)

اتباع نعم ولا يجوز للانسان؟ نعم ان يأتي بشيء من قبل نفسه بل عليه ان يتبع ما جاء في الكتاب والسنة وان هذا صراطي مستقيماً

فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفوق بكم عن سبيله - [00:20:13](#)

قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا يذبحن سم يوم النحو تعرفون لان يوم ذبح تذبح فيه الاضاحي قربة لله عز وجل. فقال لا يذبحن احدكم حتى يصلي - [00:20:31](#)

اذا بداية وقت الذبح بعد الصلاة ولا يجوز قبل الصلاة قال فقام خالي خاله ابو بردة ابن نياو ابو بردة بن نياو فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه مكروه - [00:20:49](#)

نعم طبعا جاء في رواية عند مسلم هذا يوم اللحم فيه مقروم يعني مشتهى فهذه رواية لا اشكال فيها وانما الاشكال في قوله او في هذه الرواية فيه مكروه. نعم - [00:21:12](#)

فاجاب اهل العلم عن ذلك ووجهوا ذلك قال قال بعض اهل العلم اي طلب اللحم في هذا اليوم من الاخرين يعني مكروه الاصل ان الانسان ماذا بهذا اليوم يضحي فيأكل من اضحيته - [00:21:34](#)

نعم فهذا مما قيل في في ازالة هذا الاشكال قال واني عجلت نسيكتي لاطعم اهلي واهل داري هذا قد يؤيد القول الثاني مكروه يعني طلبه. فلذا انا عجلت نسيكتي اي ذبيحتي - [00:21:52](#)

من اجل ان اطعم اهلي واهل داوي او جيرانني قال فاعد ذبحك امره ان يعيد ذبحه لانه وقع قبل ماذا قبل الصلاة هل يجوز الان نصلي المغرب لا لو صلينا عشر مرات علينا اذا غابت الشمس ماذا - [00:22:19](#)

اعادة الصلاة علينا اعادة الصلاة نعم قال فاعد ذبحك اذا من ذبح قبل الصلاة فعليه ان يعيد فاعل ذبحك باخر استدل بهذا من استدل على وجوب الاضحية لانه امره بالاعادة - [00:22:45](#)

واجاب من لم يوجب الاضحية اجاب عن ذلك ان ابا بردة بن نيار قد عين ذبيحة وعين نسيكة وذبحها قبل قبل الوقت فعليه ان يبدلها بعد ماذا بعد الوقت نعم - [00:23:07](#)

فاذا اه الاقرب كما تقدم لنا بالامس ان الاضحية ليست بواجبة وانما هي سنة. وتقدم ذكر بعض الدالة على ذلك وقد نقل اتفاق الصحابة او عدم الخلاف بينهم على ذلك - [00:23:29](#)

فقال يا رسول الله عندي عناق لبن هذه الاناك بعدها ما كملت سنة وقريبة برضاع نعم ولم تكمل سنة قال وهي خير من شاتي لحم نعم يبدو انها سمينة وليست كبيرة فيكون طعمها مستساغ - [00:23:46](#)

فقال هي خير من شاتي لحم افاذبحها هو ما عنده مازا ما عنده ثني نعم بالنسبة للماعز ما كم ولا سنة ما عنده ويبدو حتى يعني ضأن ليس عنده فعندها الشاك افاذبحها؟ قال نعم - [00:24:17](#)

اذا رخص له في ذبحها وان كانت لم تبلغ المدة المقورة شرعا قال وهي خير نسيكتيك قال وهي خير نسيكتيك. نعم طبعا في بعض النسخ وهو خير نسيكتيك وفي بعض النسخ وهي - [00:24:37](#)

حتى الحارس السنجقي قد يعترض تاء بعض النسخ وهي وبعض النسخ وهو. نعم ايش ما فيه لا هي نسيكتيك. نعم. خير نسيكت نسيكتيك لان الاولى ذبحت قبل ماذا؟ قبل الوقت - [00:25:08](#)

والثانية بعد الوقت فالثانية افضل من ماذا؟ من الاولى. الثانية افضل من الاولى. الاولى شاة لحم صارت والثانية اضحية قربة نعم الاولى صارت شاة لحم والثانية النسيكة اه قربة اضحية نعم - [00:25:41](#)

ولا تجزئ جزعة بعدك نعم فاذا الرخصة لك انت فقط وليس لغيرك هذا تفسير جمهور اهل العلم ذهب الامام ابن تيمية الى انها لا تجزئ احدا بعدك عليكم السلام يعني اذا كانت حالة بعدك ليس مثل ماذا - [00:25:59](#)

ليس مثل حالتك نعم واما اذا كان شخص حالته مثل حالتك فهي ايضا مجزئة هذا مذهب الامام بن تيمية ابن تيمية نعيد قوله يقول ولا تجزئ جزعة بعدك وفي رواية لا تجزئ احدا بعدك - [00:26:30](#)

هذا اذا لم يكن حالة مثل حالتك وامن كانت حالته مثل حالتك فهي تجزئ هذا وجهة ويقول الامام ابن تيمية عن الشريعة لكل لكل للثقلين الناس والجن ليست خاصة وانما الرسول عليه الصلاة والسلام يختص باحكام. نعم عليه الصلاة والسلام. واما - [00:26:54](#)

غيره فالاصل عدم اختصاصه بحكم له فقط نعم قبل الصلاة كونه يعني هذا الذي حصل كل الصيام كل السياق ليس فقط كونك تابعته. واحد ذبح قبل الصلاة وعنده الف تنطبق عليه ولا ما تنطبق؟ ما ينطبق عنده الف سواها - [00:27:24](#)

ما ينتظر هذا ما عنده الا هذي. وقال انا الان ابغي يعني ابغي اطعم اهلي واهل دام فهم محتاجين الى اللحم وليس عند اللهادي هو يعني هي يعني يراها انها افضل من حيث الطعم واللحم - [00:27:51](#)

فكل هذا معتبر. والله اعلم كل هذا معتبر ايه كل هذا يعني يلاحظ كل هذا يلاحظ بهذه القضية قال وفي الباب عن جابر وجندب وانس وعويمو بن اشقر وبن عمر وابي زيد الانصاري رضي الله عنه - [00:28:15](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. عليكم السلام نعم هذا الحديث كما تلاحظون حديث صحيح وكل رجاله من الثقات المشهورين فانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد خرج الشيخان - [00:28:35](#)

قال والعمل على هذا عند اهل العلم الا يضحى بالمصري حتى يصلي الامام طب ان تعلمون كان فيما سبق لا تقام صلاة عيد الا واحدة في مدائن الاسلام عليكم السلام. لا تقام صلاة عيد الا واحدة - [00:28:58](#)

نعم فقال لا يضحى بالمصر حتى يصلي الامام. نعم واما اذا مثل حالنا الان قد تعددت مصليات ماذا؟ العيد تعددت فمن بعد الصلاة خلاص من بعد الصلاة اذا صلي وذبح الانسان فيكون قد - [00:29:19](#)

ذبح في الوقت قال وقد وخص قوم من اهل العلم لاهل القرى في الذبح اذا طلع الفجر. قال وهو قول ابن المبارك طبعا هذا القول فيه نظر والصواب هو ما تقدم - [00:29:44](#)

انه لا يذبح الا بعد الصلاة. لا يذبح الا بعد الصلاة والصواب نعم اي نعم لا يذبح الا بعد الصلاة والصواب ان صلاة العيدين واجبة واجبة على الاعيان الاصل الراجح انها واجبة. نعم - [00:30:02](#)

يعني هذا القول مرجوه ايه مرجوح؟ هذا القول مرجوح والرسول عليه الصلاة والسلام امر ابو بردة بالنيابة ونم يعني يستثني نعم ولا الاصل تصلى كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا فاتته الصلاة ماذا يفعل - [00:30:25](#)

يصليها وكان يصليها اربع يصلي ركعتين وانس اذا فاتته الصلاة جمعه لو صلى ركعتين فكانوا يقضون وانتم تعلمون ان امر حتى عليه الصلاة والسلام باخراج ماذا؟ الحيض قال وقد اجمع اهل العلم ان لا يجزئ الجزع من المعز - [00:30:46](#)

نعم لابد ان تكون ثني بلغت ان تكون نعم. ثني بلغت سنة فاكثر قال وقالوا انما يجزئ الجزع من الضأن. نعم الغنم تعلمون تنقسم الى قسمين الغنم الى ضأن ومعز - [00:31:08](#)

نعم فبالنسبة للضأن الجزع يجزئ. وقد تقدم لنا ذكر الادلة على ذلك. ومن ذلك حديث عقبة بن عامر نعم واما بالنسبة للماعز وهو القسم الثاني فلا بد ان تكون سنة فاكثر - [00:31:25](#)

نعم. قال باب في كراهية اكل الاضحية فوق ثلاثة ايام نعم هنا هذه الكراهية للتحويم هنا هذه الكراهية للتحويم. ولكن هذا ليس دائما. لا يجوز اكل الاضحية فوق ثلاث وانما هذا امر به عليه الصلاة والسلام ونهى عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلاث - [00:31:46](#)

في حالة خاصة وهي عندما دفت دافة الى المدينة وهؤلاء الدابة بشروا كثير وناس كثير كانوا محتاجين وجاؤوا للمدينة في هذا الوقت ونحو هذا الوقت فهم محتاجين الى ماذا الى لحم والى طعام والى اكل محتاجين الى ذلك. فهي عليه الصلاة والسلام ان يدخر المضحي اضحيته - [00:32:18](#)

او لحم اضحيته فوق ثلاث فاذا لم تكن هناك دافة فاذا تدخر فوق ماذا فوق ثلاث نعم وهذا الحكم بالتالي ليس منسوخ ابدا لا وانما اذا وجد سببه يكون هذا الحكم ماذا؟ موجودا. فاذا انتفى السبب انتفى هذا الحكم - [00:32:49](#)

نعم قال حدثنا قتيبة وهو ابن جميل ابن كتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت وبين ابو محمد العسيري كم قتيبة في السنة؟ قتيبة بن سعيد كتيبة - [00:33:22](#)

واحد ما في الا كتيبة واحد ما في الا كتيبة واحد في الستة كلها. ما في الا كتيبة واحدة. طبعا التهذيب التهذيب في ترجمة اكثر من واحد قتيبة. لكن ليس لهم رواية ما في الا كتيب - [00:33:43](#)

ابن سعيد توفي عمر اربعين ومائتين وهو ثقة ثابت قال حدثنا الليث وابن سعد ابو الحارس الفهمي المصري الامام الجليل توفي عام خمسة وسبعين ومئة في شعبان الليث ابن سعد كان دخله في السنة كم يا ابو ناصر؟ - [00:33:56](#)

ثمانين الف دينار ذهب. الله نعم ثمانين الف دينار ذهب. ليست مثل النقود التي مع الشيخ مناحي ورط اذا الغيت الغيت خلاص لكن الذهب يفقه باقي باقي نعم. فثمانين الف دينار ذهب ولا تجب عليه الزكاة - [00:34:21](#)

نعم فكان يطعم ويتصدق ويفعل ويفعل رضي الله تعالى عنه. نعم وترجمته جميلة جدا وقد الف الحافظ بن حجر افردته بترجمة سماها الرحمة الغيثية في الترجمة الليثية. نعم وهناك طبعا ثلث ليوث في مصر - [00:34:44](#)

ثلث ليوث في مصر ترى انا اتكلم في الستة. في الكتب الستة وليس كوفي في ليس كوفي وهو ابن ابي سليم وثلث ليوس في مصر منهم الليث ابن سعد وعندنا ليث شامي - [00:35:08](#)

فصاروا كم اصبحوا الليوث خمسة اصبحوا الليوث في الستة خمسة واشهرهم الليث بن سعد ثم الليث بن ابي سليم نعم الكوفي نعم قال النافع وهو مولى عبد الله بن عمر وهو امام جليل توفي عام سبعة عشر ومئة - [00:35:24](#)

قال عن ابن عمر اي عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأكل احدكم من لحم اضحيته فوق ثلاثة ايام. هذا نهى - [00:35:44](#)

والنهى يفيد التحويم قال وفي الباب عن عائشة وانس وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح هذا الاسناد من اصح الاسانيد على وجه الارض وقد خرج الشيخان قال ابو عيسى وانما كان النهي من النبي صلى الله عليه وسلم متقدما ثم رخص بعد - [00:36:01](#)

او بعد ذلك ثم رخص بعد ذلك ابو عيسى يرى انه منسوخ ماذا مطلقا. هذا ظاهر كلامه سم قال باب باب في الرخصة في اكلها. بعد ثلاث قال حدثنا محمد ابن بشار العبدي البصري وهو ثقة حافظ توفي عام مئتين وخمسين ومئتين - [00:36:30](#)

ومحمود بن غيلان وهو العدوي المقبسي نسيل بغداد توفي عام تسعة وثلثين ومائتين. قال والحسن بن علي وهو الحلواني الخلال وحلوان هذي حلوان العراق وليست حلوان مصر وتوفي عام اثنين واربعين ومائتين - [00:36:55](#)

وهو ثقة حافظ سبت قالوا حدثنا كلهم حدثنا ابو عاصم النبيل وهو الضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل البصري وهو ثقة مشهور في عام اثنا عشر ومئتين هو من كبار شيوخ البخاري - [00:37:16](#)

وهو احد من يروي عنه الثلاثيات البخاري نعم يأوي عن مركب ابراهيم وبلاد وابو عاصم النبيل يروي الثلاثيات البخاري فهو من كبار شيوخه قال حدثنا سفيان وسفيان هذا السوري سفيان ابن سعيد ابن مسروق - [00:37:36](#)

السوري الامام وتوفي سنة واحد وستين ومئة قال ان القمة ابن مرثد وهو الحضرمي القم بن مرصد الحضرمي وهو ثقة من كبار اتباع التابعين خرج له مسلم وبقية اصحاب السنن - [00:38:03](#)

قال عن سليمان ابن بريدة قال عن سليمان ابن بريدة ابن الحبيب الاسلمي وهو ثقة في عام خمسة ومئة خرج له مسلم واصحاب وبقية اصحاب السنن. قال عن ابيه بغيدة بن الحبيب الاسلمي - [00:38:27](#)

ورضي الله عنه صحابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث لما؟ قال ليتسع ذوو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم واطعموا وادخروا - [00:38:47](#)

اذا ما هو السبب قال ليتسع ذوو الطول على من لا طول له. يعني بسبب هذا الامر. فاذا وجد هذا الامر فالحكم ماذا يكون موجود والله اعلم ثم قال فكلوا ما بدا لكم يعني الان ما موجود هذا السبب فكل ما بدا لكم واطعموا وادخروا - [00:39:13](#)

وفي هذا الحديث فيه استشعار حاجة المسلمين وان المسلمين ان المؤمنين اخوة فاذا كانوا اخوة كما وصفهم الله عز وجل فعلى الاخ ان يستشعر بحاجة اخيه ولو ان المسلمين عملوا بموجب هذه الاخوة كان ما بقي عندنا محتاج ولا بقي عندنا شخص مظلوم ولا في - [00:39:40](#)

كربة ولا في كذا ولا في كذا نعم وتقدم لنا ان الشرع يعني هناك ثلاثة مراتب مرتبة الاخوة ومرتبة الجسد الواحد مرتبة الاخوة واعلى منها مرتبة مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل - [00:40:11](#)

الجسد عليكم السلام سواء كلمة الواحد ليست موجودة في الصحيحين نعم هذه المرتبة الثانية والمرتبة الثالثة تنزيل المسلم منزلة النفس تنزيل المسلم منزلة النفس وعلى هذا يحمل والله اعلم والله اعلم قول الله عز وجل - [00:40:39](#)

اذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم انفسكم ليس المقصود يعني التي بين جنبيك وانما اخوانكم نعم هذا مثل قول الله عز وجل يخرجون انفسهم من ديارهم هنا اخراج من اخوان هنا نعم مثل يقتلون انفسهم نعم يقتلون اخوانهم في الدين - [00:41:02](#)

نعم فهذا فيه استشعار آا الاخوة وندعوكم نفسي لان الانسان يعني يعمل بقدر ما يستطيع بهذا الامر وان يكون عوناً لخوانه ومساعدة لهم يرحم الضعيف منهم والمحتاج نعم الى اخره - [00:41:31](#)

قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة ونبيشة نبيشة الهزلي وابي سعيد الخدري وقتادة بن النعمان وانس بن مالك وام وام سلمة قال رضي الله عنهم جميعا. قال حديث بريدة حديث حسن صحيح. نعم - [00:41:58](#)

فحديث بريدة حديث حسن صحيح. وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى فرجاله كلهم ثقات وقد صححه ايضا الامام مسلم قال والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:42:20](#)

قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد تقدم قال حدثنا ابو الاحوص وهو سلام بن سليم الحنفي توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال عن ابي اسحاق هو عمرو بن عبدالله السبيعي - [00:42:38](#)

نعم وهو ثقة سبت قال توفي عام سبعة وعشرين ومئة وقيل غير ذلك. قال عن عابس بن ربيعة وهو سقة قال قلت لام المؤمنين اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن لحوم الاضاحي؟ قالت لا - [00:42:56](#)

ولكن قل من كان يضحي من الناس فاحب ان يطعم من لم يكن يضحي فلقد كنا نرفع القراع فنأكله بعد عشرة ايام نعم اذا بينت عائشة ان هناك - [00:43:26](#)

من كان يعني هناك كثير ممن لم يكن يضحي وهذا انما جاءت الدابة عندما دفت هذه الدافة الى المدينة ثم قالت فلقد كنا نرفع القراع فنأكله بعد عشرة ايام نعم. اذا كما تقدم ان وجد هذا السبب - [00:43:53](#)

وجد الحكم وان لم يوجد هذا السبب فالحكم لا يوجد قال هذا حديث حسن صحيح. نعم هذا اسناد صحيح. وقد خرجه البخاري في صحيحه قال وام المؤمنين هي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عنها هذا الحديث من غير وجه. نعم. ولعل نقف عنده - [00:44:16](#)

هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:44:41](#)